

وسائل الشيعة

[286] دخول في رحمة الله، والخروج منها خروج من الذنوب معصوم فيما بقي من عمره، مغفور له ما سلف من ذنوبه. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في مقدمات الطواف (1). 17 - باب استحباب التطوع بطواف بعد الحج عن سائر الاخوان من المؤمنين (19217) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد (1)، عن بعض أصحابنا، (عن محمد بن علي، عن محمد بن أبي شعيب (2)، عن علي بن إبراهيم الحضرمي، عن أبيه، قال: رجعت من مكة فأتيت أبا الحسن موسى عليه السلام في المسجد وهو قاعد فيما بين القبر والمنبر، فقلت له: يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله إني إذا خرجت إلى مكة ربما قال لي الرجل: طف عني أسبوعا وصل عني ركعتين، (فربما شغلت) (3) عن ذلك فإذا رجعت لم أدر ما أقول له، قال: إذا أتيت مكة فقضيت نسكك فطف أسبوعا وصل ركعتين، وقل: " اللهم إن هذا الطواف وهاتين الركعتين عن أبي وأمي وعن زوجتي وعن ولدي وعن خاصتي (4) وعن جميع أهل بلدي حرهم وعبيدهم وأبيضهم وأسودهم " فلا بأس أن تقول للرجل (5): إني قد طفت عنك

(1) تقدم في الابواب 35 - 41 من أبواب مقدمات الطواف. الباب 17 فيه حديث واحد 1 - الكافي 4: 316 / 8 وأورده بتمامه في الحديث 1 من الباب 30 من أبواب النيابة في الحج وذيله في الحديث 1 من الباب 14 من أبواب المزار. (1) في المصدر: محمد بن أحمد وفي هامش المخطوط: محمد بن علي بن محمد بن أبي شعيب. (2) في المصدر: علي بن محمد الأشعث. (3) في المصدر: فأشغل. (4) في المصدر: وعن حامتي. (5) في المصدر: فلا تشاء أن قلت للرجل. (*)